

يأتي إلي من يرهن أرضه بمقابل مالي، ثم أدفع لهم المال مقابل أجرة زراعة الأرض، فهل في ذلك ربا؟

صالح الفوزان

يقول انا شخص يأتي الي بعض المزارعين لرهن اراضي زراعية مقابل مبلغ من المال بدون تحديد مدة سداد المبلغ فاقوم بدفع المبلغ لهم ثم ادفع لهم اجرة مقابل زراعة الارض حسب جودة الارض. مع العلم بانه ليس هناك - [00:00:00](#)

محددة ويتم ذلك حسب الاجتهاد. فهل ذلك فيه شيء من الربا؟ جزاكم الله خيرا. هذا السؤال غير واضح فان كان مقصود السائل لان عنده ان عنده اراضي يؤجرها للمزارعين يزرعونها باجرة محددة من النقود او بالعكس هو يستأجر اراضي - [00:00:20](#)

من اصحابها بدراهم ويزرعها تكون غلتها له ويدفع لهم اجرة الارض حسب ما يتفقون عليه من النقود فهذا لا بأس به على الصحيح هذا عمل لا بأس به. فيجوز تأجيل الاراضي لمن يزرعها او لمن يسكنها او لمن ينتفع بها مدة - [00:00:40](#)

باجرة معينة محدد - [00:01:00](#)